

جمهوريّة مصر العرّاق



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق بالجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

الصادر في يوم الأربعاء ١٩ المحرم سنة ١٤٤٤
الموافق (١٧ أغسطس سنة ٢٠٢٢)

السنة
١٩٦٥هـ

العدد ١٧٩
(تابع)



وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩؛

وعلى قرار اللجنة العامة المشرفة على الانتخابات بتاريخ ٢٠١٨/١٠/٣١

بإعلان نتيجة انتخابات مجلس إدارة غرفة المنشآت الفندقية؛

وعلى قرار وزير السياحة رقم ٦١١ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٥

بتشكيل مجلس إدارة غرفة المنشآت الفندقية؛

وعلى حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم ٩١١ لسنة ٧٣ ق بجلسة ٢٠١٩/١١/٢٤؛

وعلى فتوى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع رقم ٤١٤ بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٢؛

وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ١٠٣ لسنة ٢٠٢١ بتشكيل لجنة لتسهيل أعمال

غرفة المنشآت الفندقية؛

وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٢٢؛

قرر:

مادة أولى - تستمر اللجنة المشار إليها في مباشرة أعمالها اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء مدتتها المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه، وذلك لمدة شهرين أو لحين إجراء انتخابات جديدة لتشكيل مجلس إدارة جديد أيهما أقرب.

مادة ثانية - يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير السياحة والآثار

أحمد عيسى طه

طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٨/١٨ - ٢٥١٣٦